

قرار

رقم (٥-٨) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٤/٦/٢٠١٥
بشأن قيد فرع تنفيذ فئة ثانية (جديد) لشركة التوفيق المالية للسمسرة فى الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية ،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١١ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة ،
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص ،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٢٠١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٨ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على قيد فرع تنفيذ فئة ثانية (جديد) لشركة التوفيق المالية للسمسرة فى الاوراق المالية الكائن فى ٩٠ شارع محيى الدين أبو العز-الدور السابع - الدقى - الجيزة على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة

شريف سامح



٤٦٠٧٦